

## قانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية  
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

قدرت كل من استخانات وإيرادات صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية  
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٤٨٨٩٢٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثمانية وأربعون مليوناً  
وثمانمائة واثنان وتسعون ألف جنيه ) موزعة وفقاً لى :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٣٨٩٢٠٠٠ جنيه  
( فقط وقدره ثلاثة ملايين وثمانمائة واثنان وتسعون ألف جنيه ) موزعة على البابين التالين :

( أ ) جملة الباب الأول - الأجور بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٧٩٢٠٠٠ جنيه .

### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٤٥٠٠٠٠٠٠ جنيه  
( فقط وقدره خمسة وأربعون مليوناً من الجنيهات ) كلها بالباب الرابع - التحويلات  
الرأسمالية .

### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٣٨٩٢٠٠٠ جنيه ( فقط  
وقدره ثلاثة ملايين وثمانمائة واثنان وتسعون ألف جنيه ) كلها بالباب الثانى - إيرادات  
جارية وتحويلات جارية .

**رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :**

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وأربعون مليوناً من الجنيهات) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) الباب الرابع : القروض والتمهيلات الائتمانية بمبلغ ٢٣٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

**( المادة الثانية )**

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ على هذه الهيئة .

**( المادة الثالثة )**

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية - إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

**( المادة الرابعة )**

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

**( المادة الخامسة )**

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض وزير المالية .

**( المادة السادسة )**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٤١٠ هـ ( ٣١ مايو سنة ١٩٩٠ ) .

حسنى مبارك

بيان موازنة صندوق مشروعات أراضي وزارة الداخلية  
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

١٩٩٠/٨٩		١٩٩١/٩٠		البيان	
جيبه	١٩٩٠/٨٩	جيبه	١٩٩١/٩٠	البيان	
	٢١٩٣٠٠٠		٣٨٩٢٠٠٠	باب ١ - إيرادات سيادية ...	
	٢١٩٣٠٠٠		٣٨٩٢٠٠٠	باب ٢ - إيرادات وتحويلات جارية	
	١٩٥٤٢٠٠٠		٢٢٠٠٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات الجارية ...	
	٣٣٠٠٠٠٠٠٠٠		٢٣٠٠٠٠٠٠٠٠	باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة ...	
	٥٢٥٤٢٠٠٠٠		٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠	باب ٤ - قروض وتسهيلات ائتمانية ...	
	٥٤٧٣٥٠٠٠٠		٤٨٨٩٢٠٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية ...	
	٥٤٧٣٥٠٠٠٠		٤٨٨٩٢٠٠٠٠	إجمالي الإيرادات ...	
	١٩٩٠/٨٩		١٩٩١/٩٠	البيان	
جيبه	١٠٠٠٠٠٠	جيبه	١٠٠٠٠٠٠	باب ١ - أجور ...	
	٢٠٩٣٠٠٠		٣٧٩٢٠٠٠	باب ٢ - نفقات جارية وتحويلات جارية ...	
	٢١٩٣٠٠٠		٣٨٩٢٠٠٠	جملة النفقات الجارية ...	
	٢٠٩٣٠٠٠		٣٧٩٢٠٠٠	الاستخدامات الجارية ...	
	٢١٩٣٠٠٠		٣٨٩٢٠٠٠	باب ٣ - تحويلات رأسمالية ...	
	١٩٥٤٢٠٠٠		٤٥٠٠٠٠٠٠٠	باب ٤ - تحويلات رأسمالية ...	
	٥٢٥٤٢٠٠٠٠		٤٥٠٠٠٠٠٠٠	الاستخدامات الرأسمالية ...	
	٥٤٧٣٥٠٠٠٠		٤٨٨٩٢٠٠٠٠	إجمالي الاستخدامات ...	